وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن علي أنه قرأ وأقيموا الحج والعمرة للبيت ثم قال : هي واجبة مثل الحج .

وأخرج ابن مردويه والبيهقي في سننه والأصبهاني في الترغيب عن ابن مسعود قال : أمرتم بأقامة أربع .

أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت .

والحج الحج الأكبر والعمرة الحج الأصغر .

وأخرج ابن أبي داود في المصاحف عن يزيد بن معاوية قال : إني لفي المسجد زمن الوليد بن عقبة حلقة فيها حذيفة وليس إذ ذاك حجزة ولا جلاوزة إذ هتف هاتف : من كان يقرأ على قراءة أبي موسى فليأت الزاويه التي عند أبواب كنده ومن كان يقرأ على قراءة عبد ا بن مسعود فليأت هذه الزاوية التي عند دار عبد ا واختلفا في آية في سورة البقرة قرأ هذا وأتموا الحج والعمرة للبيت وقرأ هذا وأتموا الحج والعمرة فغضب حذيفة واحمرت عيناه ثم قام - وذلك في زمن عثمان - فقال : إما أن تركب إلى أمير المؤمنين وإما أن أركب فهكذا كان من قبلكم ثم أقبل فجلس فقال : إن ا بعث محمدا فقاتل بمن أقبل من أدبر حتى أظهر ا دينه ثم إن ا قبضه فطعن الناس في الإسلام طعنة جواد ثم إن ا استخلف أبا بكر وكان ما شاء ا ثم إن ا قبضه فطعن الناس في الإسلام طعنة جواد ثم إن ا استخلف عمر فنزل وسط الإسلام ثم إن ا قبضه فطعن الناس في الإسلام طعنة جواد ثم إن ا استخلف عثمان .

وأيم ا ليوشكن أن تطعنوا فيه طعنة تحلقونه كله .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم والبيهقي عن الشعبي أنه قرأها وأتموا الحج ثم قطع ثم قال والعمرة يعني برفع التاء وقال : هي تطوع .

وأخرج سفيان بن عينية والشافعي والبيهقي في سننه عن طاوس قال : قيل لابن عباس أتأمر بالعمرة قبل الحج وا تعالى يقول وأتموا الحج ةالعمرة ؟ فقال ابن عباس : كيف تقرؤون من بعد وصية يوصى بها أو دين النساء الآية 11 ؟ فبأيهما تبدؤون ؟ قالوا : بالدين .

قال : فهو ذلك